الأمنُ القوميّ اللبنانيّ
في الشرعيّةُ الدستوريّةُ واستقلاليّةُ القضاءِ
كركيزتينِ مؤسّستين!

إعداد
العميد د. رياض شيّا

حزيران/يونيو 2026

مقدمة

شكّلَ مفهومُ الأمنِ القوميّ عبرَ العقودِ الماضيةِ محوراً أساسيّاً في الدِّراساتِ السِّياسيّةِ والاستراتيجيّةِ، إلّا أنّ المقارباتِ التّقليديّةَ للأمنِ القوميّ كانت ترتكزُ بصورةٍ أساسيّةٍ على القدراتِ العسكريّةِ، وحمايةِ الحدودِ، والتوازناتِ الإقليميّةِ والدوليّةِ. غيرَ أنّ التّحوّلاتِ الّتي شهدها العالمُ، وخصوصاً الدُّولُ الّتي تعاني من ضعفٍ مؤسّساتيٍّ وانقساماتٍ داخلَ مجتمعِها، أظهرتْ أنّ الأمنَ القوميّ لا يمكنُ اختزالُه فقط بالبُعدِ العسكريّ، بل يتعدّاهُ ليشملَ الأمنَ السِّياسيّ والدُّستوريّ والقضائيّ والاجتماعيّ والاقتصاديّ. في هذا السِّياقِ، تبرزُ الحالةُ اللُّبنانيّةُ بوصفِها نموذجاً معقّداً لدولةٍ تعاني من أزمةٍ بنيويّةٍ في مؤسّساتِها الدُّستوريّةِ، ومن تراجعٍ واضحٍ في سيادةِ القانونِ واستقلاليّةِ القضاءِ، الأمرُ الّذي انعكسَ بصورةٍ مباشرةٍ على الاستقرارِ الدّاخليّ وعلى الثّقةِ بالدّولةِ.

لقد عرفَ لبنانُ منذَ الاستقلالِ أزماتٍ سياسيّةً متلاحقةً، إلّا أنّ السّنواتِ الأخيرةَ كشفتْ بصورةٍ أكثرَ وضوحاً حجمَ التّآكلِ الّذي أصابَ مؤسّساتِ الدّولةِ. فالتّعطيلُ المتكرّرُ للاستحقاقاتِ الدُّستوريّةِ، والفراغُ الرّئاسيُّ، والشّللُ الحكوميُّ، والتّفسيراتُ الانتقائيّةُ للنّصوصِ الدُّستوريّةِ، والتّدخّلاتُ السِّياسيّةُ في عملِ القضاءِ، كلُّها عواملُ ساهمتْ في إضعافِ شرعيّةِ الدّولةِ وتراجعِ قدرتِها على ممارسةِ سلطتِها بصورةٍ فعّالةٍ وعادلةٍ. كما أدّى غيابُ المحاسبةِ، وتسييسُ العدالةِ، واستفحالُ الفسادِ، إلى انعدامِ ثقةِ المواطنينَ بالمؤسّساتِ العامّةِ، ما جعلَ الاستقرارَ اللُّبنانيَّ هشّاً وقابلاً للاهتزازِ عندَ كلِّ أزمةٍ سياسيّةٍ أو اقتصاديّةٍ أو أمنيّةٍ.

من هنا، تبرزُ أهميّةُ الرّبطِ بينَ الأمنِ القوميّ والشّرعيّةِ الدُّستوريّةِ واستقلاليّةِ القضاءِ. فالدّولةُ الّتي تفقدُ احترامَ الدُّستورِ، أو الّتي تتحوّلُ فيها العدالةُ إلى أداةٍ سياسيّةٍ، تصبحُ عاجزةً عن تحقيقِ الأمنِ المستدامِ، لأنّ الأمنَ الحقيقيَّ لا يقومُ فقط على الرّدعِ، بل على شرعيّةِ السّلطةِ وثقةِ المواطنينَ بالمؤسّساتِ. فعندما يشعرُ المواطنُ أنّ القانونَ يُطبَّقُ بصورةٍ انتقائيّةٍ، وأنّ القضاءَ خاضعٌ للتّوازناتِ السِّياسيّةِ والطّائفيّةِ، تتراجعُ فكرةُ المواطنةِ ويزدادُ الانقسامُ في المجتمعِ، ما يهدّدُ السّلمَ الأهليَّ والاستقرارَ الوطنيَّ.

يهدفُ هذا البحثُ إلى تحليلِ العلاقةِ بينَ الحوكمةِ الدُّستوريّةِ، واستقلاليّةِ القضاءِ، واستدامةِ الأمنِ القوميِّ اللُّبنانيِّ، من خلالِ دراسةِ تأثيرِ الالتفافِ على الدُّستورِ والتّدخّلِ السِّياسيِّ في القضاءِ، ما يؤدّي إلى إضعافِ شرعيّةِ الدّولةِ واهتزازِ الاستقرارِ الوطنيِّ، إضافةً إلى مناقشةِ الإصلاحاتِ المطلوبةِ لإعادةِ بناءِ الثّقةِ بالمؤسّساتِ وتعزيزِ سيادةِ القانونِ باعتبارِها ركائزَ أساسيّةً للأمنِ القوميِّ.المشكلة

أ. مفهوم الأمن القومي

لم يعدْ مفهومُ الأمنِ القوميِّ في العصرِ الحديثِ يقتصرُ على الدِّفاعِ عن الحدودِ أو مواجهةِ التّهديداتِ العسكريّةِ الخارجيّةِ، بل أصبحَ مفهوماً شاملاً يتداخلُ فيهِ السِّياسيُّ والاقتصاديُّ والاجتماعيُّ والقانونيُّ. فالدّولةُ اليومَ لا تستطيعُ تحقيقَ الأمنِ المستدامِ إذا كانتْ تعاني من انهيارِ مؤسّساتِها أو من فقدانِ الشّرعيّةِ السِّياسيّةِ والقانونيّةِ.

يُنظَرُ إلى الأمنِ القوميّ اليومَ باعتبارِهِ قدرةَ الدّولةِ على حمايةِ استقرارِها السّياسيّ، وصيانةِ وحدتِها الوطنيّةِ، وضمانِ حقوقِ مواطنيها، والمحافظةِ على مؤسّساتِها الدُّستوريّةِ. وبالتالي، فإنّ سيادةَ القانونِ واستقلاليّةَ القضاءِ يشكّلانِ جزءاً لا يتجزّأُ من المنظومةِ الأمنيّةِ الوطنيّةِ، لأنّهما يضمنانِ استقرارَ النّظامِ السّياسيّ ويحولانِ دونَ تفكّكِ الدّولةِ أو انزلاقِها نحوَ الفوضى.

إلّا أنّ الأمرَ يصبحُ أكثرَ حاجةً في الدُّولِ الّتي تقومُ على التّعدّديّةِ السّياسيّةِ والطّائفيّةِ، كما هوَ الحالُ في لبنانَ، حيثُ تزدادُ أهمّيّةُ المؤسّساتِ الدُّستوريّةِ والقضائيّةِ باعتبارِها الضّامنَ الأساسيَّ للتّوازنِ الوطنيّ والسّلمِ الأهليّ. فغيابُ المرجعيّةِ القانونيّةِ العادلةِ يؤدّي إلى اهتزازِ الأمنِ وإلى تصاعدِ النّزاعاتِ الدّاخليّةِ، ويتعزّزُ اللّجوءُ إلى الولاءاتِ الطّائفيّةِ والحزبيّةِ بدلَ الولاءِ للدّولةِ.

إنّ الأمنَ القوميَّ اللّبنانيَّ يرتبطُ بصورةٍ وثيقةٍ بقدرةِ الدّولةِ على فرضِ احترامِ الدُّستورِ، وتطبيقِ القوانينِ بصورةٍ عادلةٍ ومتساويةٍ، ومنعِ أيِّ جهةٍ سياسيّةٍ من استخدامِ المؤسّساتِ لتحقيقِ مصالحَ فئويّةٍ على حسابِ المصلحةِ الوطنيّةِ. لذلكَ، فإنّ ضعفَ المؤسّساتِ الدُّستوريّةِ والقضائيّةِ لا يشكّلُ مجرّدَ أزمةٍ إداريّةٍ أو سياسيّةٍ، بل يمثّلُ تهديداً مباشراً للأمنِ القوميّ.

ب. الشّرعيّةُ الدُّستوريّةُ كركيزةٍ للأمنِ القوميّ اللُّبنانيّ

يشكّلُ الدُّستورُ الإطارَ القانونيَّ الأعلى الّذي يحدّدُ طبيعةَ وشكلَ النّظامِ السّياسيّ وينظّمُ عملَ السُّلطاتِ العامّةِ والعلاقةَ بينَ الدّولةِ والمواطنِ. ويُعتبرُ الدُّستورُ المرجعيّةَ الأساسيّةَ الّتي تستمدُّ منها المؤسّساتُ شرعيّتَها. بالتالي، فإنّ احترامَ الدُّستورِ يمثّلُ شرطاً أساسيّاً لاستقرارِ الدّولةِ واستمرارِها.

الحوكمةُ الدُّستوريّةُ تعني خضوعَ السُّلطةِ السّياسيّةِ للدُّستورِ، واحترامَ مبدأِ الفصلِ بينَ السُّلطاتِ، وتقييدَ ممارسةِ الحكمِ بالقواعدِ القانونيّةِ والمؤسّساتيّةِ. وهي لا تقتصرُ على وجودِ دستورٍ مكتوبٍ، بل تشملُ فعاليّةَ المؤسّساتِ في تطبيقِهِ واحترامِهِ. والدّولةُ الّتي تعملُ وفقَ حوكمةٍ دستوريّةٍ سليمةٍ تحقّقُ عدداً من العناصرِ الضّروريّةِ للأمنِ القوميّ، وأهمُّها الشّرعيّةُ السّياسيّةُ المستدامةُ، وانتقالُ السُّلطةِ بشكلٍ منتظمٍ، والحدُّ من المنازعاتِ الدّاخليّةِ على استلامِ السُّلطةِ والحكمِ، ومنعُ احتكارِ السُّلطةِ، ومنعُ انهيارِ المؤسّساتِ، وغيرُ ذلكَ.

عندما تُحترمُ القواعدُ الدُّستوريّةُ، تصبحُ الدّولةُ أقلَّ عرضةً للاهتزازاتِ الدّاخليّةِ والانقساماتِ الحادّةِ، لأنّ الجميعَ يحتكمُ إلى قواعدَ واضحةٍ ومؤسّساتٍ شرعيّةٍ. أمّا عندما تُعطَّلُ النُّصوصُ الدُّستوريّةُ أو تُفسَّرُ وفقَ موازينِ القوى، فإنّ الدّولةَ تدخلُ في حالةِ هشاشةٍ مؤسّساتيّةٍ تؤدّي تدريجيّاً إلى تآكلِ هيبتِها وقدرتِها على إدارةِ الأزماتِ. من هنا، فإنّ الأمنَ القوميَّ المستدامَ يحتاجُ إلى «أمنٍ دستوريٍّ»، إذا صحَّ التّعبيرُ، أي إلى استقرارِ النّظامِ الدُّستوريِّ نفسِهِ وعدمِ تحوّلِهِ إلى ساحةِ صراعٍ دائمٍ بينَ القوى السّياسيّةِ أو الطّائفيّةِ أو العسكريّةِ.

في الحالةِ اللُّبنانيّةِ، يكتسبُ الدُّستورُ أهمّيّةً مضاعفةً بسببِ الطّبيعةِ التّعدّديّةِ للمجتمعِ اللُّبنانيّ وحساسيّةِ التّوازناتِ السّياسيّةِ والطّائفيّةِ. فالدُّستورُ اللُّبنانيُّ، ولا سيّما بعدَ الإصلاحاتِ الّتي أُدخلتْ عليهِ بموجبِ اتّفاقِ الطّائفِ، شكّلَ إطاراً لتنظيمِ المشاركةِ السّياسيّةِ وتوزيعِ الصّلاحيّاتِ بينَ السُّلطاتِ، بما يهدفُ إلى حمايةِ السّلمِ الأهليّ ومنعِ العودةِ إلى الحربِ الأهليّةِ. إلّا أنّ

التّطبيقَ العمليّ أظهرَ وجودَ فجوةٍ كبيرةٍ بينَ النُّصوصِ الدُّستوريّةِ والممارسةِ السِّياسيّةِ. فقد شهدَ لبنانُ خلالَ العقودِ الماضيةِ إهمالاً للدُّستورِ وعدمَ التقيّدِ بما نصَّ عليهِ، أو التفافاً عليهِ باعتمادِ التّفسيراتِ المناقضةِ للدُّستورِ وفقَ الأهواءِ والمصالحِ السِّياسيّةِ. فأدّى الأمرُ إلى حالاتٍ متكرّرةٍ من تعطيلِ المؤسّساتِ الدُّستوريّةِ، وتأخيرِ الانتخاباتِ، والتمديدِ للمجالسِ النّيابيّةِ، والفراغِ في رئاسةِ الجمهوريّةِ، وغيرِ ذلكَ من سلوكٍ لا يمتُّ للدُّستورِ بصلةٍ. تطرحُ هذهِ المسألةُ السُّؤالَ التّاليَ: كيفَ يُسهمُ الالتفافُ المتكرّرُ على الدُّستورِ، أو تفسيرُهُ الانتقائيُّ، في إضعافِ شرعيّةِ الدّولةِ اللُّبنانيّةِ وتقويضِ الأمنِ القوميِّ؟.

I. الإلتفافُ على الدُّستورِ وتآكلُ شرعيّةِ الدّولةِ

إنّ يشكّلُ الالتفافُ المتكرّرُ على الدُّستورِ اللُّبنانيِّ، أو تفسيرُهُ بصورةٍ انتقائيّةٍ تخضعُ لموازينِ القوى السِّياسيّةِ والطّائفيّةِ، أحدَ أبرزِ أسبابِ إضعافِ الدّولةِ اللُّبنانيّةِ وتقويضِ أمنِها القوميِّ. فالدُّستورُ لا يقتصرُ دورُهُ على تنظيمِ السُّلطاتِ، بل يمثّلُ العقدَ السِّياسيَّ الّذي تستندُ إليهِ شرعيّةُ الدّولةِ ووحدةُ مؤسّساتِها. وعندما يتحوّلُ هذا العقدُ إلى أداةٍ قابلةٍ للتّعطيلِ أو التّفسيرِ وفقَ المصالحِ الظّرفيّةِ، تدخلُ الدّولةُ في حالةٍ من الضّعفِ المزمنِ الّتي تنعكسُ مباشرةً على الاستقرارِ الوطنيِّ، فيفقدُ المواطنُ ثقتَهُ بقدرةِ الدّولةِ على إدارةِ شؤونِهِ بصورةٍ عادلةٍ. إنّ الدّولةَ تستمدُّ شرعيّتَها من احترامِ قواعدِها الدُّستوريّةِ. وما حصلَ عندنا من تجاوزٍ للدُّستورِ وتعطيلٍ لآليّاتِهِ، أدّى إلى ضربِ الثّقةِ بالمؤسّساتِ الرّسميّةِ، وهوَ الّذي تجلّى مراراً. فقد تعطّلتْ انتخاباتُ رئيسِ الجمهوريّةِ لفتراتٍ طويلةٍ، كما تعطّلَ تشكيلُ الحكوماتِ أو إسقاطُها خارجَ الأطرِ الدُّستوريّةِ الطّبيعيّةِ عدّةَ مرّاتٍ، وتعطّلَ عملُ مجلسِ النُّوّابِ أو مجلسِ الوزراءِ لأسبابٍ سياسيّةٍ. ولم يقتصرِ الأمرُ على التّعطيلِ، بل جرى التّوسّعُ في مفهومِ «الميثاقيّةِ» بطريقةٍ تتجاوزُ النُّصوصَ الدُّستوريّةَ، واستخدامُ القوّةِ السِّياسيّةِ أو حتّى الأمنيّةِ لفرضِ تفسيراتٍ معيّنةٍ للدُّستورِ.

إنّ هذا الواقعَ الّذي طالما عشناهُ خلقَ انطباعاً عامّاً بأنّ السُّلطةَ الفعليّةَ لا تحكمُها القواعدُ الدُّستوريّةُ، بل تحكمُها موازينُ القوى، ممّا أدّى إلى تراجعِ ثقةِ المواطنينَ بالدّولةِ، وإلى ضعفِ الانتماءِ الوطنيِّ لصالحِ الانتماءاتِ الطّائفيّةِ والحزبيّةِ. لقد أدّى تعطيلُ الاستحقاقاتِ الدُّستوريّةِ في لبنانَ إلى ترسيخِ ثقافةٍ سياسيّةٍ قائمةٍ على التّسوياتِ المؤقّتةِ بدلَ الاحتكامِ إلى النُّصوصِ الدُّستوريّةِ وتطبيقِها. فالفراغُ الرّئاسيُّ المتكرّرُ شكّلَ دليلاً على هشاشةِ النّظامِ الدُّستوريِّ وعجزِهِ عن فرضِ احترامِ المهلِ الدُّستوريّةِ. كما أنّ الشّللَ الحكوميَّ وتعطيلَ مجلسِ الوزراءِ أدّيا إلى تعطيلِ مصالحِ المواطنينِ/اتِ وتراجعِ فعاليّةِ الدّولةِ. الأمرُ الّذي أضعفَ هيبةَ المؤسّساتِ الدُّستوريّةِ وأفقدَها جزءاً كبيراً من شرعيّتِها، وفُقِدَ الإيمانُ بفعاليّةِ المؤسّساتِ الشّرعيّةِ. فعندما تفقدُ الدّولةُ شرعيّتَها المعنويّةَ، تصبحُ قدرتُها على فرضِ القانونِ أو إدارةِ الأزماتِ محدودةً للغايةِ.

يُضافُ إلى ذلكَ أنّ التّفسيراتِ الانتقائيّةَ للدُّستورِ أسهمتْ في خلقِ حالةٍ من الغموضِ وعدمِ الاستقرارِ السِّياسيِّ. فبدلاً من أن يكونَ الدُّستورُ مرجعيّةً ثابتةً، أصبحَ في كثيرٍ من الأحيانِ موضعَ نزاعٍ سياسيٍّ. وفي الوقتِ الّذي يُفترضُ بالدُّستورِ أن يكونَ إطاراً يحتكمُ إليهِ الجميعُ لحلِّ الخلافاتِ السِّياسيّةِ، أدّى التّفسيرُ الانتقائيُّ للدُّستورِ إلى تحويلِهِ نفسِهِ إلى مادّةٍ خلافيّةٍ. هذا الأمرُ أضعفَ مفهومَ الدّولةِ الواحدةِ، لأنّ المرجعيّةَ الدُّستوريّةَ فقدتْ صفتَها الجامعةَ، وتحوّلتْ إلى ساحةِ صراعٍ سياسيٍّ وطائفيٍّ. وبنتيجةِ ذلكَ، كثيراً ما انتقلَ النّزاعُ من إطارِ المؤسّساتِ إلى التّعبئةِ الطّائفيّةِ وإلى موازينِ القوّةِ الأمنيّةِ والعسكريّةِ، ومن ثمَّ الشّارعِ، وهنا يبدأُ الأمنُ القوميُّ بالتّآكلِ من الدّاخلِ.

II. انعكاسُ ضعفِ الشّرعيّةِ الدُّستوريّةِ على الأمنِ القوميِّ

إنّ ضعفَ الشّرعيّةِ الدُّستوريّةِ لا ينعكسُ فقط على الأداءِ السِّياسيِّ، بل يمتدُّ تأثيرُهُ إلى الأمنِ القوميِّ والاستقرارِ الاجتماعيِّ. فعندما يشعرُ المواطنُ بأنّ المؤسّساتِ لا تعملُ وفقاً للقانونِ، تتراجعُ ثقتُهُ بالدّولةِ ويزدادُ شعورُهُ بالتّهميشِ واللّاعدالةِ.

وفي لبنانَ، ساهمَ تراجعُ الثّقةِ بالمؤسّساتِ في تعزيزِ الانقساماتِ الطّائفيّةِ والسِّياسيّةِ، حيثُ باتَ كثيرٌ من المواطنينَ يلجؤونَ إلى الأحزابِ والطّوائفِ للحصولِ على الحمايةِ والخدماتِ بدلَ الاعتمادِ على الدّولةِ. وهذا الواقعُ يُضعفُ مفهومَ المواطنةِ، ويجعلُ الولاءاتِ الفرعيّةَ تتقدّمُ على الولاءِ الوطنيِّ. كما أنّ ضعفَ الشّرعيّةِ الدُّستوريّةِ يؤدّي إلى إضعافِ قدرةِ الدّولةِ على مواجهةِ الأزماتِ. فالدّولةُ الّتي تعاني من انقساماتٍ سياسيّةٍ حادّةٍ وتعطيلٍ مؤسّساتيٍّ تصبحُ أقلَّ قدرةً على اتّخاذِ قراراتٍ فعّالةٍ في مواجهةِ التّحدّياتِ الاقتصاديّةِ أو الأمنيّةِ أو الاجتماعيّةِ. وقد برزَ هذا الأمرُ بوضوحٍ خلالَ الأزمةِ الاقتصاديّةِ الّتي شهدها لبنانُ منذَ عامِ 2019، حيثُ كشفَ الانهيارُ الماليُّ حجمَ العجزِ المؤسّساتيِّ وغيابَ المحاسبةِ والحوكمةِ الرّشيدةِ. كما أظهرتْ أزمةُ انفجارِ مرفأِ بيروتَ مدى ضعفِ الدّولةِ وعجزِها عن إدارةِ الملفّاتِ الحسّاسةِ بطريقةٍ شفّافةٍ وعادلةٍ.

من مظاهرِ ضعفِ الشّرعيّةِ الدُّستوريّةِ وتأثيرِها على الأمنِ القوميِّ، ضعفُ سيادةِ القانونِ وتشجيعُ ازدواجيّةِ السّلطةِ الّتي سادتْ في لبنانَ لزمنٍ. فعندما يُخرقُ الدُّستورُ بصورةٍ متكرّرةٍ دونَ محاسبةٍ، تتراجعُ هيبةُ القانونِ عموماً، ويتعزّزُ الاعتقادُ بأنّ القوّةَ السِّياسيّةَ أو العسكريّةَ أقوى من النُّصوصِ القانونيّةِ. فتصبحُ القراراتُ الدُّستوريّةُ خاضعةً للتّوازناتِ السِّياسيّةِ، ومعَ الوقتِ، تنشأُ داخلَ الدّولةِ مراكزُ قرارٍ موازيةٌ للمؤسّساتِ الرّسميّةِ، سواءٌ كانتْ حزبيّةً أو طائفيّةً أو أمنيّةً أو ماليّةً. وهذهِ الازدواجيّةُ السّلطويّةُ تُعدُّ من أخطرِ التّهديداتِ للأمنِ القوميِّ. فهي تؤدّي إلى تآكلِ احتكارِ الدّولةِ لاستخدامِ القوّةِ، وإلى ضعفِ القرارِ السّياديِّ الموحّدِ وزيادةِ قابليّةِ الدّولةِ للاختراقِ الخارجيِّ.

إنّ ضعفَ شرعيّةِ الدّولةِ النّاتجةِ عن الخللِ الدُّستوريِّ الّذي أدّى إليهِ الالتفافُ المتكرّرُ على الدُّستورِ واستخدامُهُ الانتقائيُّ، يؤدّي إلى المزيدِ من الانقساماتِ الطّائفيّةِ والمجتمعيّةِ من خلالِ تصاعدِ الخطابِ الطّائفيِّ وتراجعِ الهويّةِ الوطنيّةِ الجامعةِ، ممّا يفتحُ المجالَ للنّزاعاتِ الدّاخليّةِ. وعليهِ، فإنّ عجزَ الدّولةِ في الحفاظِ على وحدتِها الدّاخليّةِ وفرضِ سيادتِها وقرارِها المستقلِّ، كما عاشَها لبنانُ، أدّى إلى خلقِ بيئةٍ تسمحُ بتعدّدِ مراكزِ القوّةِ والسّلاحِ والقرارِ، ما جعلَ الأمنَ القوميَّ اللّبنانيَّ مرتبطاً إلى حدٍّ كبيرٍ بصراعاتٍ وتوازناتٍ إقليميّةٍ ودوليّةٍ. وهكذا، فإنّ أخطرَ ما يسبّبُهُ الالتفافُ على الدُّستورِ ليسَ فقط تعطيلَ مؤسّسةٍ أو تأخيرَ استحقاقٍ سياسيٍّ، بل تحويلَ الدّولةِ نفسِها إلى كيانٍ هشٍّ فاقدٍ للمرجعيّةِ الموحّدةِ. فالدُّستورُ هو الإطارُ الّذي يمنحُ السّلطةَ شرعيّتَها، ويحفظُ وحدةَ المؤسّساتِ، ويمنعُ انتقالَ الصّراعاتِ السِّياسيّةِ إلى صراعاتٍ وجوديّةٍ أو أمنيّةٍ.

ومن هنا، فإنّ حمايةَ الأمنِ القوميِّ اللّبنانيِّ تبدأُ عمليّاً بإعادةِ الاعتبارِ للدُّستورِ بوصفِهِ مرجعيّةً ملزمةً للجميعِ، لا مادّةً للتّفاوضِ السِّياسيِّ أو التّفسيرِ الانتقائيِّ. لأنّ الدّولةَ الّتي لا تُحكمُ بقواعدَ ثابتةٍ، تصبحُ عاجزةً عن حمايةِ استقرارِها وسيادتِها على المدى الطّويلِ.

III. إستقلالُ القضاءِ ودورُهُ في حمايةِ الأمنِ القوميّ

يُعدُّ القضاءُ المستقلُّ أحدَ أهمِّ ركائزِ الدّولةِ الحديثةِ، لأنّهُ يشكّلُ الضّامنَ الأساسيَّ لتطبيقِ القانونِ وحمايةِ الحقوقِ والحرّيّاتِ. فاستقلالُ القضاءِ يعني قدرةَ السّلطةِ القضائيّةِ على ممارسةِ مهامِّها بعيداً عن الضّغوطِ السّياسيّةِ أو الحزبيّةِ أو الطّائفيّةِ، بما يضمنُ تحقيقَ العدالةِ بصورةٍ نزيهةٍ ومتساويةٍ. وتقومُ سيادةُ القانونِ على مبدأِ خضوعِ الجميعِ، حكّاماً ومحكومينَ، للقانونِ دونَ استثناءٍ. وهي تشكّلُ الضّمانةَ الأساسيّةَ لمنعِ تحوّلِ الدّولةِ إلى سلطةٍ تعسّفيّةٍ أو إلى نظامٍ تحكمُهُ موازينُ القوّةِ بدلاً من القواعدِ القانونيّةِ. ولا يمكنُ الحديثُ عن سيادةِ القانونِ من دونِ قضاءٍ مستقلٍّ. فالقضاءُ هو الجهةُ الّتي تضمنُ تطبيقَ القانونِ على الجميعِ، وتحمي الحقوقَ والحرّيّاتِ، وتمنعُ إساءةَ استخدامِ السّلطةِ.

لا تقتصرُ أهمّيّةُ القضاءِ المستقلِّ على الجانبِ القانونيِّ فحسبُ، بل تمتدُّ إلى البُعدِ السّياسيِّ والأمنيِّ، لأنّ العدالةَ تشكّلُ أساسَ الاستقرارِ الاجتماعيِّ والثّقةِ بالمؤسّساتِ. فالدّولةُ الّتي تملكُ قضاءً مستقلاً تكونُ أكثرَ قدرةً على معالجةِ النّزاعاتِ ضمنَ الأطرِ القانونيّةِ، ومنعِ تحوّلِ الخلافاتِ السّياسيّةِ والاجتماعيّةِ إلى صراعاتٍ تهدّدُ الأمنَ الوطنيَّ. **تطرحُ أهمّيّةُ استقلالِ القضاءِ ودورِهِ في حمايةِ الأمنِ القوميّ السّؤالَ التّاليَ: ما تأثيرُ التّدخّلِ السّياسيِّ في القضاءِ على ثقةِ المواطنينَ ومصداقيّةِ المؤسّساتِ، وقدرةِ الدّولةِ على تحقيقِ العدالةِ والاستقرارِ؟**

1. التّدخّلُ السّياسيُّ في القضاءِ

يشكّلُ التّدخّلُ السّياسيُّ في القضاءِ أحدَ أخطرِ مظاهرِ إضعافِ الدّولةِ، لأنّهُ يصيبُ المؤسّسةَ الّتي يُفترضُ أن تكونَ الضّامنَ الأخيرَ للعدالةِ وسيادةِ القانونِ. وفي الدُّولِ الهشّةِ أو تلكَ الّتي تعاني من الانقساماتِ المختلفةِ، مثلَ لبنانَ، لا يقتصرُ أثرُ هذا التّدخّلِ على المسارِ القضائيِّ نفسِهِ، بل يمتدُّ إلى شرعيّةِ النّظامِ السّياسيِّ، وثقةِ المواطنينَ بالدّولةِ، والاستقرارِ الدّاخليِّ، والأمنِ القوميِّ. فالقضاءُ ليسَ مجرّدَ جهازٍ إداريٍّ لحلِّ النّزاعاتِ، بل هو الرّكيزةُ الّتي تمنحُ المواطنينَ الشّعورَ بأنّ حقوقَهم يمكنُ أن تُحمى ضمنَ إطارِ الدّولةِ، لا عبرَ القوّةِ أو النّفوذِ أو العصبيّاتِ. وعندما يفقدُ القضاءُ استقلالَهُ، تبدأُ الدّولةُ بخسارةِ أحدِ أهمِّ مصادرِ مشروعيّتِها. القضاءُ في لبنانَ يعاني منذَ سنواتٍ من تدخّلاتٍ سياسيّةٍ واضحةٍ أثّرت بصورةٍ كبيرةٍ على استقلالِهِ وفعاليّتِهِ. وقد تجلّت هذهِ التّدخّلاتُ في التّعييناتِ القضائيّةِ، وفي الضّغوطِ الّتي تُمارسُ على القضاةِ، وفي تعطيلِ بعضِ التّحقيقاتِ الحسّاسةِ المرتبطةِ بملفّاتِ الفسادِ أو الجرائمِ الكبرى. وقد شهدَ لبنانُ خلالَ السّنواتِ الأخيرةِ تراجعاً كبيراً في ثقةِ المواطنينَ بالمؤسّساتِ الرّسميّةِ نتيجةَ الأزماتِ الاقتصاديّةِ والسّياسيّةِ والماليّةِ، ونتيجةَ غيابِ المحاسبةِ والعدالةِ. وهذا الواقعُ يشكّلُ خطراً حقيقيّاً على الأمنِ القوميِّ، لأنّ الدّولةَ الّتي تفقدُ ثقةَ مواطنيها تصبحُ أكثرَ هشاشةً وأقلَّ قدرةً على الحفاظِ على استقرارِها. إنّ تسييسَ القضاءِ يُفقدُ العدالةَ حياديّتَها، ويجعلُها خاضعةً للتّوازناتِ السّياسيّةِ والطّائفيّةِ. وهذا الأمرُ ينعكسُ بصورةٍ سلبيّةٍ على ثقةِ المواطنينَ بالمؤسّساتِ، لأنّ المواطنَ يشعرُ بأنّ العدالةَ لا تُطبَّقُ بصورةٍ متساويةٍ، بل وفقاً للنّفوذِ السّياسيِّ أو الطّائفيِّ. من أبرزِ الأمثلةِ على ذلكَ التّعثّرُ الّذي واجهَ التّحقيقَ في انفجارِ مرفأِ بيروتَ، حيثَ تعرّضَ القضاءُ لضغوطٍ سياسيّةٍ وقانونيّةٍ متعدّدةٍ أدّتْ إلى تعطيلِ التّحقيقِ لفتراتٍ طويلةٍ. وقد انعكسَ ذلكَ بصورةٍ سلبيّةٍ على صورةِ الدّولةِ اللُّبنانيّةِ داخليّاً

وخارجيّاً، وزادَ من شعورِ المواطنينَ بفقدانِ العدالةِ. يُضافُ إلى ذلكَ أنّ التّدخّلاتِ السّياسيّةَ في القضاءِ ساهمتْ في انتشارِ الفسادِ والإفلاتِ من العقابِ، لأنّ غيابَ المحاسبةِ يشجّعُ المسؤولينَ على استغلالِ السّلطةِ دونَ خوفٍ من الملاحقةِ القانونيّةِ.

2. تآكلُ ثقةِ المواطنينَ بالدّولةِ

تشكّلُ الثّقةُ بالمؤسّساتِ العامّةِ، وبالدّولةِ عموماً، أحدَ أهمِّ عناصرِ الاستقرارِ السّياسيّ والاجتماعيّ. فالمواطنُ الّذي يثقُ بمؤسّساتِ دولتِهِ يكونُ أكثرَ استعداداً لاحترامِ القوانينِ والمشاركةِ في الحياةِ العامّةِ. وفي المقابلِ، يؤدّي فقدانُ الثّقةِ بالمؤسّساتِ إلى تراجعِ الانتماءِ الوطنيّ، وتعزيزِ النّزعاتِ الطّائفيّةِ والمناطقيّةِ، وارتفاعِ معدّلاتِ الهجرةِ، خصوصاً بينَ الشّبابِ والكفاءاتِ.

والثّقةُ بالمؤسّساتِ تنبعُ من الاعتقادِ بأنّ القانونَ يُطبَّقُ على الجميعِ بصورةٍ عادلةٍ ومتساويةٍ. وهذهِ صفةُ دولةِ القانونِ. لكنْ عندما يصبحُ القضاءُ خاضعاً للتّدخّلاتِ السّياسيّةِ أو الطّائفيّةِ أو الماليّةِ، يتولّدُ شعورٌ عامٌّ بأنّ العدالةَ انتقائيّةٌ. ويظهرُ ذلكَ، على سبيلِ المثالِ، من خلالِ تعطيلِ التّحقيقاتِ في القضايا الكبرى، وحمايةِ شخصيّاتٍ نافذةٍ من المحاسبةِ، واستخدامِ القضاءِ ضدَّ الخصومِ السّياسيّينَ، والتّدخّلِ في التّعييناتِ القضائيّةِ، والضّغطِ على القضاةِ أو نقلِهم من مراكزِهم، أو غيرِ ذلكَ.

وفي هذهِ الحالةِ، يفقدُ المواطنُ ثقتَهُ بأنّ القضاءَ قادرٌ على حمايتِهِ أو إنصافِهِ، ويصبحُ مقتنعاً بأنّ النّفوذَ أهمُّ من القانونِ. وهذهِ النّتيجةُ خطيرةٌ جدّاً، لأنّها تدفعُ الأفرادَ والجماعاتِ إلى البحثِ عن بدائلَ للدّولةِ، مثلَ الزّعاماتِ الطّائفيّةِ أو الأحزابِ، أو غيرِ ذلكَ. وهكذا يتحوّلُ ضعفُ القضاءِ إلى عاملٍ مباشرٍ في تفكّكِ العقدِ الاجتماعيّ. إنّ القضاءَ المستقلَّ يمنحُ الدّولةَ صدقيّتَها الأخلاقيّةَ والقانونيّةَ، أمّا القضاءُ المسيّسُ فيحوّلُ المؤسّساتِ إلى أدواتِ صراعٍ سياسيّ. إذ عندما يلاحظُ المواطنُ، والمجتمعُ الدّوليُّ، أنّ الملفّاتِ تُفتحُ أو تُغلقُ وفقَ التّوازناتِ السّياسيّةِ، وأنّ الأحكامَ تتأثّرُ بالنّفوذِ، أو أنّ بعضَ الجهاتِ هي فوقَ المحاسبةِ، فإنّ صورةَ الدّولةِ تتضرّرُ بشدّةٍ، لأنّ المؤسّساتِ تبدو عاجزةً عن العملِ وفقَ معاييرَ موضوعيّةٍ. وهذا الأمرُ يؤدّي إلى تراجعِ هيبةِ الدّولةِ وإلى انعدامِ الثّقةِ بالإدارةِ العامّةِ وبمؤسّساتِها، كما يؤدّي إلى ضعفِ احترامِ القوانينِ، ويؤدّي بالمطلقِ إلى تآكلِ شرعيّةِ السّلطةِ السّياسيّةِ نفسِها. يُضافُ إلى ذلكَ أنّ غيابَ المصداقيّةِ القضائيّةِ ينعكسُ سلباً على الاقتصادِ والاستثمارِ، لأنّ المستثمرينَ يحتاجونَ إلى قضاءٍ موثوقٍ يحمي العقودَ والحقوقَ.

3. إضعافُ قدرةِ الدّولةِ على تحقيقِ العدالةِ والاستقرارِ

إنّ العدالةَ ليستْ مجرّدَ إصدارِ أحكامٍ، بل هي عنصرٌ أساسيٌّ في الاستقرارِ السِّياسيِّ والاجتماعيِّ. فالدّولةُ الّتي تعجزُ عن تحقيقِ العدالةِ تفقدُ قدرتَها على احتواءِ النّزاعاتِ سلميّاً. وعندما يتدخّلُ السِّياسيّونَ في القضاءِ، تتعطّلُ المحاسبةُ وينتشرُ الإفلاتُ من العقابِ، كما تتكرّسُ اللّامساواةُ أمامَ القانونِ، فيشعرُ عندها المواطنونَ بالظّلمِ والتّمييزِ.

إنّ هذا الانحدارَ في مسارِ الدّولةِ يولّدُ احتقاناً خطيراً في المجتمعِ، لأنّ النّاسَ تبدأُ بالنّظرِ إلى الدّولةِ كطرفٍ منحازٍ لا كحكمٍ محايدٍ. وفي المجتمعاتِ الّتي تعيشُ الانقسامَ، لأسبابٍ متعدّدةٍ، كلبنانَ، يؤدّي ذلكَ إلى تصاعدِ الخطابِ الطّائفيِّ، وتنامي الرّغبةِ بالانتقامِ أو اللّجوءِ إلى العنفِ. فغيابُ العدالةِ يدفعُ النّزاعاتِ إلى الخروجِ من المؤسّساتِ نحوَ الفوضى.

لا يقتصرُ التّدخّلُ السِّياسيُّ في القضاءِ على انهيارِ العدالةِ فقط، ولا على تهديدِ النّظامِ القانونيِّ فقط، بل يهدّدُ الاستقرارَ والأمنَ القوميَّ نفسَهُ، لأنّ الأمنَ المستدامَ يحتاجُ إلى دولةٍ شرعيّةٍ قادرةٍ على فرضِ القانونِ بصورةٍ متساويةٍ. وعندما يفقدُ القضاءُ استقلالَهُ، تضعفُ قدرةُ الدّولةِ على مكافحةِ الفسادِ، وتتراجعُ فعاليّةُ ملاحقةِ الجرائمِ المنظّمةِ، كما تتعطّلُ المساءلةُ في القضايا الأمنيّةِ الكبرى. ويُضافُ إلى ذلكَ أنّ ضعفَ القضاءِ يجعلُ الدّولةَ أكثرَ عرضةً للضّغوطِ والتّدخّلاتِ الخارجيّةِ، لأنّ غيابَ العدالةِ يفتحُ البابَ أمامَ تدويلِ الأزماتِ الدّاخليّةِ. وإذا سارتِ الأمورُ على هذا المنوالِ، تتكوّنُ داخلَ الدّولةِ منظوماتُ حمايةٍ سياسيّةٍ وقضائيّةٍ متبادلةٍ تمنعُ المحاسبةَ، ما يؤدّي إلى تفشّي الفسادِ البنيويِّ وتراجعِ ثقةِ الشّعبِ بدولتِهِ، فترتفعُ عندَ ذلكَ احتمالاتُ الانفجارِ الاجتماعيِّ أو الأمنيِّ.

وعلاوةً على تحقيقِ العدالةِ بينَ المواطنينَ كوظيفةٍ طبيعيّةٍ للدّولةِ الحديثةِ، فإنّ الوظيفةَ الأخرى المتوخّاةَ من الدّولةِ هي تحقيقُ الاستقرارِ؛ وسيادةُ القانونِ هي الكفيلةُ بالاستقرارِ. إنّ سيادةَ القانونِ تعني خضوعَ جميعِ الأفرادِ والمؤسّساتِ، بما في ذلكَ السّلطةُ السِّياسيّةُ، للقانونِ دونَ استثناءٍ. وهي تمثّلُ أحدَ المبادئِ الأساسيّةِ للدّيمقراطيّةِ الحديثةِ، لأنّها تضمنُ المساواةَ أمامَ القانونِ وتحولُ دونَ استخدامِ السّلطةِ بصورةٍ تعسّفيّةٍ.

إنّ الأمنَ القوميَّ لا يمكنُ أن يتحقّقَ في ظلِّ غيابِ سيادةِ القانونِ، لأنّ الاستقرارَ المستدامَ يحتاجُ إلى مؤسّساتٍ قادرةٍ على فرضِ القانونِ بصورةٍ عادلةٍ وفعّالةٍ. وعندما يشعرُ المواطنُ بأنّ الدّولةَ عاجزةٌ عن حمايتِهِ أو عن تحقيقِ العدالةِ، تتراجعُ شرعيّةُ النّظامِ السِّياسيِّ وتزدادُ احتمالاتُ الفوضى.

4. أثرُ الفسادِ على الأمنِ القوميِّ

يُعتبرُ الفسادُ من أخطرِ التّهديداتِ الّتي تواجهُ الأمنَ القوميَّ اللّبنانيَّ، لأنّهُ يؤدّي إلى إضعافِ مؤسّساتِ الدّولةِ واستنزافِ مواردِها وتقويضِ الثّقةِ العامّةِ. فالفسادُ لا يقتصرُ على الرّشوةِ أو الهدرِ الماليِّ، بل يشملُ أيضاً استخدامَ

السّلطةِ لتحقيقِ مصالحَ خاصّةٍ على حسابِ المصلحةِ العامّةِ. ساهمتْ منظومةُ الفسادِ والمحاصصةِ في لبنانَ في تعطيلِ الإصلاحاتِ، وإضعافِ الإدارةِ العامّةِ، وتراجعِ الخدماتِ الأساسيّةِ، ما أدّى إلى تفاقمِ الأزمةِ الاقتصاديّةِ والاجتماعيّةِ. كما أنّ الفسادَ يُضعفُ قدرةَ الدّولةِ على اتّخاذِ قراراتٍ استراتيجيّةٍ فعّالةٍ، لأنّهُ يجعلُ المؤسّساتِ خاضعةً للمصالحِ السّياسيّةِ والطّائفيّةِ بدلَ المصلحةِ الوطنيّةِ. وهذا الواقعُ ينعكسُ بصورةٍ مباشرةٍ على الأمنِ القوميّ، لأنّ الدّولةَ تصبحُ عاجزةً عن إدارةِ الأزماتِ أو مواجهةِ التّحدّياتِ الدّاخليّةِ والخارجيّةِ.

ونختمُ فقرةَ التّدخّلِ السّياسيّ في القضاءِ وتداعياتِهِ في أكثرَ من جانبٍ، فنقولُ إنّ استقلالَ القضاءِ ليسَ ترفاً دستوريّاً أو مطلباً نخبويّاً، بل هو شرطٌ وجوديٌّ لبقاءِ الدّولةِ. فالدّولةُ الّتي يفقدُ فيها القضاءُ حيادَهُ واستقلالَهُ تتحوّلُ تدريجيّاً إلى دولةِ نفوذٍ لا دولةَ قانونٍ، حيثُ تصبحُ العدالةُ خاضعةً لموازينِ القوّةِ لا للمعاييرِ القانونيّةِ.

وعندما يشعرُ المواطنُ بأنّ القضاءَ لا يحميهِ، يفقدُ ثقتَهُ بالدّولةِ نفسِها، ويتراجعُ الاستقرارُ الدّاخليُّ، وتصبحُ المؤسّساتُ أكثرَ هشاشةً أمامَ الأزماتِ والانقساماتِ.

من هنا، فإنّ حمايةَ القضاءِ من التّدخّلِ السّياسيّ تمثّلُ ضرورةً وطنيّةً واستراتيجيّةً، لأنّها ترتبطُ مباشرةً بثقةِ المواطنينَ، ومصداقيّةِ الدّولةِ، وقدرتِها على تحقيقِ العدالةِ، وصونِ الأمنِ القوميّ والاستقرارِ المستدامِ. وعليهِ تبرزُ الحاجةُ إلى تبنّي إصلاحاتٍ دستوريّةٍ وقضائيّةٍ بغيةَ استعادةِ سيادةِ القانونِ.

IV. الإصلاحاتُ الدُّستوريّةُ والقضائيّةُ المطلوبةُ لاستعادةِ سيادةِ القانونِ في لبنانَ

إنّ استعادةَ سيادةِ القانونِ في لبنانَ لا تمثّلُ مجرّدَ عمليّةِ إصلاحٍ إداريٍّ أو قانونيٍّ، بل تشكّلُ مشروعاً لإعادةِ بناءِ الدّولةِ نفسِها بوصفِها المرجعيّةَ الوحيدةَ للسّلطةِ والشّرعيّةِ والقوّةِ. فالأزمةُ اللّبنانيّةُ لم تعدْ أزمةَ حكومةٍ أو اقتصادٍ فحسبُ، بل أصبحتْ أزمةَ بنيةٍ دستوريّةٍ ومؤسّساتيّةٍ انعكستْ مباشرةً على الأمنِ القوميّ، بعدما تراجعتْ قدرةُ الدّولةِ على فرضِ القانونِ، وتعدّدتْ مراكزُ القرارِ والنّفوذِ والسّلاحِ.

ومن هنا، فإنّ أيّ مقاربةٍ جدّيّةٍ للأمنِ القوميّ اللّبنانيّ يجبُ أن تنطلقَ من إصلاحاتٍ دستوريّةٍ وقضائيّةٍ تعيدُ الاعتبارَ للدّولةِ الدُّستوريّةِ ولسيادةِ القانونِ باعتبارِهما جزءاً من البنيةِ الاستراتيجيّةِ للاستقرارِ الوطنيّ.

سنتناولُ في هذهِ الفقرةِ الإصلاحاتِ المطلوبةَ دستوريّاً، والإصلاحاتِ المطلوبةَ قضائيّاً، ثمّ نتناولُ العلاقةَ بينَ هذهِ الإصلاحاتِ والأمنِ القوميّ، لنتناولَ أخيراً التّحدّياتِ أمامَ عمليّةِ الإصلاحِ.

أ. الإصلاحاتُ الدُّستوريّةُ المطلوبةُ

1. إعادةُ تثبيتِ مبدأِ حصريّةِ السّلطةِ بيدِ الدّولةِ

يشكّلُ احتكارُ الدّولةِ لوسائلِ القوّةِ والقرارِ السّياديِّ أساسَ أيِّ نظامٍ دستوريٍّ مستقرٍّ. ولذلكَ، فإنّ أولى أولويّاتِ الإصلاحِ الدُّستوريِّ تتمثّلُ في: (1) إعادةِ تأكيدِ حصريّةِ القرارِ الأمنيِّ والعسكريِّ بالدّولةِ، (2) منعِ قيامِ سلطاتٍ موازيةٍ تتجاوزُ المؤسّساتِ الشّرعيّةَ، (3) تعزيزِ مرجعيّةِ المؤسّساتِ الدُّستوريّةِ في قضايا الحربِ والسّلمِ والسّياسةِ الخارجيّةِ. فلا يمكنُ بناءُ سيادةِ قانونٍ فعليّةٍ في ظلِّ ازدواجيّةِ السّلطةِ أو تعدّدِ المرجعيّاتِ الأمنيّةِ والسّياسيّةِ.

2. تطويرُ آليّاتِ منعِ تعطيلِ المؤسّساتِ

أظهرتِ التّجربةُ أنّ النّظامَ الدُّستوريَّ الحاليَّ في لبنانَ يسمحُ بشللٍ طويلٍ للمؤسّساتِ، والتّاريخُ القريبُ والبعيدُ شاهدٌ على هذا الأمرِ، وذلكَ من خلالِ تعطيلِ انتخابِ رئيسِ الجمهوريّةِ، وتعطيلِ تشكيلِ الحكوماتِ، أو شلِّ عملِ مجلسِ الوزراءِ والمجلسِ النّيابيِّ. فلمرّاتٍ عديدةٍ، بقيتْ سدّةُ رئاسةِ الجمهوريّةِ خاليةً لسنواتٍ بسببِ عجزِ المجلسِ النّيابيِّ عن انتخابِ رئيسِ الجمهوريّةِ نتيجةَ الالتفافِ على الدُّستورِ وقواعدِهِ في هذا الشّأنِ. والأمرُ نفسُهُ تكرّرَ مرّاتٍ عديدةً، وشبهَ دائمةٍ، لدى تشكيلِ الحكوماتِ.

إنّ استمرارَ الفراغاتِ الدُّستوريّةِ يضعفُ الدّولةَ ويحوّلُ النّظامَ السّياسيَّ إلى نظامِ أزماتٍ دائمةٍ؛ لذلكَ، تبرزُ الحاجةُ، في هذا المجالِ، إلى تحقيقِ الإصلاحاتِ التّاليةِ:

- **أ.** وضعُ مهلٍ دستوريّةٍ ملزمةٍ للاستحقاقاتِ الأساسيّةِ (انتخابِ رئيسِ الجمهوريّةِ، تشكيلِ الحكومةِ، والانتخاباتِ النّيابيّةِ).
- **ب.** تحديدُ آليّاتٍ تلقائيّةٍ تمنعُ الفراغَ المؤسّساتيَّ.
- **ج.** الحدُّ من استخدامِ التّعطيلِ السّياسيِّ كوسيلةِ تفاوضٍ.

3. تعزيزُ استقلاليّةِ المؤسّساتِ الرّقابيّةِ والدُّستوريّةِ

يتطلّبُ هذا الأمرُ ما يلي:

- **أ.** تفعيلُ دورِ المجلسِ الدُّستوريِّ ومنحُهُ استقلاليّةً فعليّةً، وتعزيزُ دورِهِ، ومنحُهُ صلاحيّاتٍ أوسعَ لضمانِ احترامِ الدُّستورِ ومنعِ أيِّ تجاوزاتٍ قد تهدّدُ التّوازنَ المؤسّساتيَّ. وأوّلُ هذهِ الصّلاحيّاتِ هي إعادةُ صلاحيّةِ تفسيرِ الدُّستورِ الّتي أناطَها اتّفاقُ الطّائفِ بالمجلسِ الدُّستوريِّ.
- **ب.** تحصينُ الهيئاتِ الرّقابيّةِ من التّدخّلاتِ السّياسيّةِ.
- **ج.** إنشاءُ آليّاتٍ شفّافةٍ للمساءلةِ الدُّستوريّةِ والإداريّةِ. فالرقابةُ الدُّستوريّةُ الفعّالةُ تمنعُ تحوّلَ السّلطةِ إلى قوّةٍ غيرِ خاضعةٍ للمحاسبةِ.

4. الانتقالُ التّدريجيُ من الطّائفيّةِ السّياسيّةِ إلى دولةِ المواطنةِ

رغمَ أنّ النّظامَ الطّائفيّ كانَ جزءاً من تسويةٍ تاريخيّةٍ، إلّا أنّ استدامتَهُ بصيغتِهِ الحاليّةِ ساهمتْ في إضعافِ الدّولةِ المركزيّةِ وتكريسِ المحاصصةِ، وتغليبِ الولاءاتِ الطّائفيّةِ على الولاءِ الوطنيّ، سيّما وأنّ البلادَ لم تعرفِ الاستقرارَ، ودخلتْ في حروبٍ أهليّةٍ غلبَ عليها الطّابعُ الطّائفيُ. وإذا كانَ الأمنُ القوميُ لا يمكنُ أن يستندَ إلى توازناتٍ هشّةٍ بينَ الطّوائفِ، بل إلى عقدٍ وطنيٍّ جامعٍ، لذلكَ فإنّ الإصلاحَ الدُستوريّ يحتاجُ إلى إنشاءِ **"الهيئةِ الوطنيّةِ لإلغاءِ الطّائفيّةِ السّياسيّةِ"** الّتي نصّتْ عليها المادّةُ 95 من الدُستورِ، والّتي جاءتْ تطبيقاً لما وردَ في وثيقةِ الوفاقِ الوطنيّ حولَ إلغاءِ الطّائفيّةِ السّياسيّةِ تدريجيّاً، ما يعزّزُ مفهومَ المواطنةِ المتساويةِ، ويُسهمُ في بناءِ مؤسّساتٍ قائمةٍ على الكفاءةِ لا المحاصصةِ.

ب. الإصلاحاتُ القضائيّةُ المطلوبةُ

1. ضمانُ استقلالِ السّلطةِ القضائيّةِ

يُعتبرُ استقلالُ القضاءِ شرطاً أساسيّاً لإعادةِ بناءِ الثّقةِ بالدّولةِ وتحقيقِ الاستقرارِ الوطنيّ. كما يشكّلُ استقلالُ القضاءِ حجرَ الزّاويةِ في سيادةِ القانونِ. وهذا يتطلّبُ:

- **أ.** تعزيزَ دورِ مجلسِ القضاءِ الأعلى كمؤسّسةٍ مستقلّةٍ فعليّاً.
- **ب.** دعمَ استقلاليّةِ النّياباتِ العامّةِ عن السّلطةِ التّنفيذيّةِ.
- **ج.** تعديلَ آليّاتِ التّعييناتِ القضائيّةِ لمنعِ التّدخّلِ السّياسيّ وضمانِ الشّفافيّةِ.
- **د.** ضمانَ الاستقلالِ الماليّ والإداريّ للقضاءِ.
- **هـ.** حمايةَ القضاةِ من الضّغوطِ والعزلِ التّعسّفيّ.

2. مكافحةُ الإفلاتِ من العقابِ

إنّ أحدَ أخطرِ أسبابِ انهيارِ الثّقةِ بالدّولةِ هو غيابُ المحاسبةِ. فالدّولةُ الّتي لا تُحاسبُ تفقدُ شرعيّتَها تدريجيّاً. لذا يمكنُ الأخذُ بالإصلاحاتِ التّاليةِ:

- **أ.** رفعُ الحصاناتِ غيرِ المبرّرةِ.
- **ب.** تسريعُ المحاكماتِ في قضايا الفسادِ الكبرى.
- **ج.** إنشاءُ نياباتٍ ومحاكمَ متخصّصةٍ بالجرائمِ الماليّةِ والإداريّةِ.
- **د.** تطبيقُ مبدأِ المساواةِ الكاملةِ أمامَ القانونِ.

3. **تحديثُ البنيةِ القضائيّةِ والإداريّةِ**

أ. تأليلُ العملِ القضائيِّ.
ب. تسريعُ الإجراءاتِ.
ج. تطويرُ التّدريبِ القضائيِّ.
د. تحسينُ أوضاعِ القضاةِ المعيشيّةِ.
هـ. تعزيزُ الشّفافيّةِ في نشرِ الأحكامِ والإجراءاتِ.

V. التّحدّياتُ الّتي تواجهُ الإصلاحَ الدُّستوريَّ والقضائيَّ في لبنانَ

رغمَ أهمّيّةِ الإصلاحاتِ الدُّستوريّةِ والقضائيّةِ، إلّا أنّ تطبيقَها يواجهُ مجموعةً من التّحدّياتِ المعقّدةِ المرتبطةِ بطبيعةِ النّظامِ السّياسيِّ اللُّبنانيِّ. فالنّظامُ القائمُ على المحاصصةِ الطّائفيّةِ يجعلُ كثيراً من المؤسّساتِ خاضعةً للتّوازناتِ السّياسيّةِ بدلَ الكفاءةِ والمؤسّساتيّةِ. كما أنّ القوى السّياسيّةَ غالباً ما تنظرُ إلى القضاءِ والمؤسّساتِ الدُّستوريّةِ باعتبارِها أدواتٍ ضمنَ الصّراعِ السّياسيِّ، وليسَ كسلطاتٍ مستقلّةٍ يجبُ حمايتُها. ويُضافُ إلى ذلكَ تأثيرُ الأزماتِ الاقتصاديّةِ والاجتماعيّةِ، حيثُ أدّى الانهيارُ الماليُّ إلى إضعافِ قدراتِ الدّولةِ ومؤسّساتِها، وزيادةِ معدّلاتِ الفقرِ والهجرةِ، ما انعكسَ سلباً على الاستقرارِ العامِّ. كما أنّ التّدخّلاتِ الإقليميّةَ والدّوليّةَ في الشّأنِ اللُّبنانيِّ تشكّلُ تحدّياً إضافيّاً أمامَ بناءِ دولةٍ قويّةٍ ومستقلّةٍ، لأنّ الانقساماتِ الدّاخليّةَ كثيراً ما ترتبطُ بصراعاتٍ ومحاورَ خارجيّةٍ. ورغمَ هذهِ التّحدّياتِ، فإنّ الإصلاحَ يبقى ضرورةً ملحّةً وليسَ خياراً ثانويّاً، لأنّ استمرارَ الوضعِ الحاليِّ يهدّدُ بزيادةِ الانهيارِ المؤسّساتيِّ وتعميقِ الأزمةِ الوطنيّةِ.

الخاتمة

لقد أظهرَ هذا البحثُ أنّ الأمنَ القوميَ اللُّبنانيَ لا يمكنُ فصلُهُ عن الشّرعيّةِ الدُّستوريّةِ واستقلاليّةِ القضاءِ. فالدّولةُ الّتي تعاني من تعطيلِ المؤسّساتِ، والتّفسيراتِ الانتقائيّةِ للدُّستورِ، والتّدخّلاتِ السِّياسيّةِ في القضاءِ، تصبحُ عاجزةً عن تحقيقِ الاستقرارِ المستدامِ أو حمايةِ السّلمِ الأهليّ.

لقد ساهمتِ الأزماتُ السِّياسيّةُ المتكرّرةُ في لبنانَ، وغيابُ المحاسبةِ، وتراجعُ سيادةِ القانونِ، في إضعافِ ثقةِ المواطنينَ بالدّولةِ وتعميقِ الانقساماتِ الدّاخليّةِ. كما أنّ تسييسَ القضاءِ والفسادَ المستشريَ أدّيا إلى تقويضِ هيبةِ المؤسّساتِ وإضعافِ قدرةِ الدّولةِ على مواجهةِ التّحدّياتِ الاقتصاديّةِ والاجتماعيّةِ والأمنيّةِ.

ومن هنا، فإنّ سموَّ الدُّستورِ واستقلاليّةَ القضاءِ ليسا مجرّدَ مبادئَ ديمقراطيّةٍ نظريّةٍ، بل يشكّلانِ ضرورةً جوهريّةً من ضروراتِ الأمنِ القوميّ. فالأمنُ الحقيقيُّ يبدأُ من وجودِ دولةٍ تحترمُ قوانينَها، وتطبّقُ العدالةَ بصورةٍ متساويةٍ، وتحمي حقوقَ مواطنيها دونَ تمييزٍ. إنّ استعادةَ الاستقرارِ في لبنانَ تتطلّبُ إعادةَ بناءِ سلطةِ المؤسّساتِ تحتَ سقفِ الدُّستورِ، وتعزيزَ استقلاليّةِ القضاءِ، ومكافحةَ الفسادِ، وترسيخَ ثقافةِ المواطنةِ وسيادةِ القانونِ. كما أنّ نجاحَ أيّ مشروعٍ إصلاحيٍّ يحتاجُ إلى إرادةٍ سياسيّةٍ حقيقيّةٍ تضعُ المصلحةَ الوطنيّةَ فوقَ المصالحِ الفئويّةِ والطّائفيّةِ. وفي ظلِّ الأزماتِ المتراكمةِ الّتي يواجهُها لبنانُ، يصبحُ الإصلاحُ الدُّستوريُّ والقضائيُّ شرطاً أساسيّاً لبقاءِ الدّولةِ واستعادةِ ثقةِ المواطنينِ/اتِ والمجتمعِ الدّوليِّ. الدّولةُ، والدّولةُ وحدَها، الّتي تستعيدُ احترامَ القانونِ والعدالةِ تستطيعُ أن تبنيَ أمناً قوميّاً مستداماً يقومُ على الشّرعيّةِ والاستقرارِ والسّلمِ الأهليّ.

السيـرة الذاتيـّة للكاتب

العميد الركن المتقاعد الدكتور رياض شفيق شيّا ضابطٌ متقاعدٌ من الجيش اللبناني

شغل خلال مسيرته العسكرية مراكز ومهمّات عملانية وقيادية وأمنية وقضائية متعدّدة، وتابع دوراتٍ عسكرية متخصّصة في فرنسا والولايات المتحدة وإيطاليا. وهو أستاذٌ محاضرٌ في القانون الدولي وحقوق الإنسان والقانون الدستوري والعلوم السياسية في الجامعة اللبنانية ومركز الدراسات والبحوث الاستراتيجية وكلية فؤاد شهاب للقيادة والأركان، كما يحاضر في القانون الدولي الإنساني لدى اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

يحمل إجازةً وماجستيرًا في الحقوق ودكتوراه في القانون الدولي، وهو عضوٌ في اتحاد الكتّاب اللبنانيين وصاحب العديد من الدراسات والأبحاث القانونية والدستورية والسياسية، ومن أبرز مؤلفاته: **«اتفاقية الهدنة اللبنانية – الإسرائيلية لعام 1949 في ضوء القانون الدولي» (2003)**، و**«حقوق الأقليات في ضوء القانون الدولي» (2010)**، و**«لبنان، الهوية القلقة» (2023، بالاشتراك مع الدكتور محمد شيّا)**. ويتقن اللغات العربية والإنكليزية والفرنسية والإيطالية.

ملتقى التأثير المدني
https://cihlebanon.org
وسط بيروت – شارع اللنبي – مبنى المرفأ 136 الطابق الرابع – بيروت – لبنان
info@cihlebanon.org
أرضي: 760 986 1 961+
خلوي: 012 624 81 961+
797 002 3 961+

CIHLebanon
CIH_Lebanon
CIHCivicInfluenceHubLebanon

Konrad-Adenauer-Stiftung e. V.
https://www.kas.de/en/web/libanon

The text of this publication is published under a Creative "Commons license: Creative Commons Attribution-share Alike 4.0 international" (CC BY-SA 4.0), https://creativecommons.org/licenses/by-sa/4.0/legalcode

Disclaimer: The views expressed in this publication are those of the author(s) and do not necessarily reflect the official policy or position of the "Civic Influence Hub" (CIH) and the Konrad-Adenauer-Stiftung or its Lebanon Office.

إخلاء مسؤولية: إن الآراء الواردة في ورقة السياسات تعبّر عن وجهة نظر المؤلّف ولا تعكس بالضرورة السياسة الرسمية أو الموقف الرسمي لـ "ملتقى التأثير المدني "ومؤسسة كونراد آديناور أو لمكتبها في لبنان.